بسيالقالقال

الاكالماقيين



مُوَلِيَّةُ الْعَدَالِيَكُونَ الْبِيَّا 10 ما مماري . 2 م م ماري .

المحمول المحمدية المحمدية للأعمال الاجتماعية لقضاة وموظفي المدل

2016 July 0 7'

## إلى السيادة

الرئيس الأول لمحكمة النقض والوكيل العام للملك لديها المندوب العام لإدارة السجون وإعادة الإدماج الكاتب العام لوزارة العدل والحريات المفتش العام لوزارة العدل والحريات المدير العام للمعهد العالي للقضاء أمين كتابة المجلس الأعلى للقضاء مديري الإدارة المركزية

الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف والوكلاء العامين للملك لديها رؤساء المحاكم الابتدائية ووكلاء الملك لديها الرؤساء الأولين لمحاكم الاستئناف التجارية والوكلاء العامين للملك لديها رؤساء المحاكم التجارية ووكلاء الملك لديها الرئيسين الأولين لمحكمتي الاستئناف الإدارية الرئيسين الأولين لمحكمتي الاستئناف الإدارية

المديرين الفرعيين لدى محاكم الاستئناف مديري المركبات الا<del>صطيافية ل</del>لمؤسسة

الموضوع: تعميم التأمين على الوفاة.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

ويعد،

تنفيذا لقرار مجلس التوجيه والمراقبة في اجتماعه المنعقد بتاريخ 24 دجنبر 2014، الرامي إلى تعميم التأمين على الوفاة على جميع السادة قضاة وموظفي وزارة العدل والحريات والمندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج ومستخدمي المؤسسة في حدود الرأسمال الإجباري المقدر في 40.000 درهم المحدد في عقد التأمين على الحياة المبرم بين المؤسسة وإحدى شركات التأمين، وذلك بتحمل المؤسسة لأقساط التأمين الفردية عن جميع المنخرطين، يشرفني أن أنهي إلى علمكم أنه سيتم الشروع في العمل بقرار التعميم وفق المفردية المنافق المنافق

وتشمل هذه التغطية جميع المنخرطين "الممارسين" عند تاريخ تضعيل قرار التعميم، كما تشمل المتقاعدين ما دون سن 66 سنة المدرجين في عقد التأمين على الوفاة قبل تضعيل قرار التعميم.

وتستمر التغطية بصفة تلقائية إلى غاية سن 66 سنة، وتمتد إلى غاية 70 سنة بالنسبة للمنخرطين الممارسين ما بعد 66 سنة ما لم يحالوا على التقاعد.

ولبلوغ التعميم المنشود، ستعمل إدارة المؤسسة على التصريح بالمعنيين بالأمر بواسطة قوائم إسمية يتم اعتمادها مبدئيا من قبل شركة التأمين في انتظار توصل المؤسسة باستمارات الانخراط الفردية (وفق النموذج رفقته) المعبأة من طرف المنخرطين لاستكمال الإجراءات الضرورية أو إخبارها بواسطة كتاب بعدم الرغبة في الانخراط لحذفهم من القوائم المصرح بها.

أما بخصوص كيفية صرف الرأسمال المؤمن في حالة الوفاة أو العجز الكلي، فإنها تخضع للمسطرة المعمول بها في هذا الشأن.

وتجدر الإشارة إلى أن عقد التأمين على الوفاة المشار إليه أعلاه يتيح للمنخرط إمكانية اكتتاب رأسمال تكميلي اختياري، يضاف إلى الرأسمال الإجباري، وذلك باختيار مبلغ يتراوح ما بين 10.000 درهم كحد أقصى، على أساس أن يتحمل المعني بالأمر قسط الاشتراك السنوي المتعلق بالرأسمال التكميلي المرغوب فيه، علما بأن قسط الاشتراك السنوي محدد في 0.35 % من مبلغ الرأسمال التكميلي المكتتب، ويؤدى بواسطة أقساط شهرية تقتطع من الراتب عن طريق المكتب الرئيسي لأداء الأجور، ويتعين على الراغبين في اكتتاب رأسمال تكميلي ملء استمارة الانخراط مع تحديد المبلغ التكميلي المطلوب وتحديد الأشخاص المستفيدين منه. ويخضع الانخراط وفق هذه الصيغة من العقد إلى الشروط التالية:

- ضرورة اكتتاب الرأسمال التكميلي قبل الإحالة على التقاعد لبلوغ حد السن، سواء بالنسبة للمنخرطين النين يرغبون في اكتتاب رأسمال تكميلي لأول مرة أو المنخرطين الدين سبق لهم اكتتاب رأسمال تكميلي قبل تاريخ إصدار هذا المنشور، علما بأن أي رأسمال مكتتب سابقا أصبح لاغيا بموجب مقتضيات هذا المنشور.
- يمكن للمتقاعدين الاستمرار في التغطية التكميلية إلى غاية سن 66 سنة شريطة تجديد الانخراط في العقد عن طريق ملء "استمارة انخراط جديدة" ومواصلة أداء أقساط التأمين بواسطة الاقتطاع المباشر من المعاش (يجب الإدلاء في هذه الحالة بإذن بالاقتطاع من المعاش مصادق عليه).
- احتفاظ الشركة بحق عرض المكتتب على خبرة طبية بناء على المعلومات المتعلقة بالحالة الصحية، المصرح بها من قبله في استمارة الانخراط، إذا تطلب الأمر ذلك.
  - إمكانية الزيادة في نسبة قسط الاشتراك في بعض الحالات الخاصة بناء على نتيجة الخبرة الطبية.

ويصرف الرأسمال التكميلي للمستفيدين المحددين في استمارة الانخراط وفقا للمسطرة المعمول بها في هذا الشان.

وعلى ضوء هذه التوضيحات، الرجاء تعميم فحوى هذا المنشور على كافة العاملين تحت إمرتكم.

والسلام.

